

ومن كل الف واحد ومن كل عشرة الف واحد ومن كل مائة الف
 واحد وكذا من كل الف الف لا الى ما لا يحصى ويجمع هذه العقوب
 الى الاحاد ان كانت في الاعداد المفروضة وتتلف مجموعها
 فيسجد فيسجد حتى يبقى ويبقى منه اقل من الف تسعة وتعمل
 ذلك في كل من المضروبين واليواب **السابع الثاني**
 من اعمال الصحيح في **الفنية** وهي نسبة الصحيح على الصحيح والفنية
 على الصحيح مطلقا محل المقسوم الى اجزائها وبه عدد مماثل
 عدة احاد المقسوم عليه ان كان غير نوعه كفتية دراهم
 او دنانير ونحوهما على رجل سوا كان المقسوم اكثر من المقسوم
 عليه او اقل ولو كان لسرا كضرب درهم على ثلاثة او معرفة
 ما في المقسوم من امثال المقسوم عليه ان كان المقسوم اكثر منه
 ومن اجزائه ان كان اقل منه وهذا ان كان المقسوم على نوعه
 كفتية خشبة طوطى عشرة على خشبته اقصر منها او اطول منها
 لان المفروض منها لشيء اخر لها الى الاخرى بالامثال او بالاجزاء
 فان نسبت عدد على مساوية يخرج واحدا بعدا او قسمته عدد على
 واحدا خارج هو المقسوم بعينه وهذا النوعان لاجل انها
 وان اقسمت عددا على اقل منه خرج اكثر من واحد مثلا او قسمت
 عددا على اكثر منه خرج كسر او العاقل في هذين النوعين
 ولذلك قال المصنف **ويخرج ان قسمته كثير على قليل وقسمته قليل
 على كثير وهذا الضرب الثاني يقال له نسبة عند المشارفة
 ونسبة** وهذا المقادير المتماثلين نسبة لان الجهتين

القليل

القليل الى الكثير فالاسم الحاصل بالنسبة هو اسم خارج الفنية
 فلكل منهما مناسبه هي ثلاثة اسماء حقيقة لان المقسوم
 ينقسم الى جزأين او ثلثة اجزاء والمقسوم عليه ونسبة ونسبة
 بحال اما نسبة الكثير على القليل وهي الضرب الاول فبها **اوجه**
 يا في كلام المصنف **اشترها** عندك تيمنا للمقادير في الفنية بالقلم
 ان تطلب بالاستغناء عدد داو هو يتبع الاعداد حتى تجد عددا
اذا ضربته في المقسوم عليه لسا وهي حاصل المقسوم او بقص
عنه ستاوي بمثل المقسوم عليه او باقل من المقسوم عليه او باكثر
 واذا حصلته فاضربه فيه فان ساوي حاصله المقسوم فالمفروض
هو الخارج بالقسمة المطلوب وان نقص عنه بمثل المقسوم عليه
فزيد في المفروض واحد ويكون الخرج هو خارج القسمة المطلوب
او نقص الحاصل عن المقسوم باقل من المقسوم عليه وهو كسر منه
نسبة النفاقة الذي هو اقل من المقسوم عليه من المقسوم عليه
 بان تنسب اليه فكل كان اسم النسبة هو اسم الكسر الحاصل ونسبة
 الكسر الحاصل الى العدد المفروض فما كان الخرج من مجموع كسر
هو المطلوب او نقص الحاصل عن المقسوم باكثر منه اي من
 المقسوم عليه فيخرج من عددا اقل منه ويضرب في المقسوم عليه
 ويعين حاصله بالفضل بين المقسوم والحاصل الاول
 فاما ان ساويه او يتقص عنه باقل من المقسوم عليه وبادثر
 منه على ما سبق الى زياد واحد في مجموع المضروبين في حال
 المساواة للمقسوم عليه ونسبة الفضل في حال نقصا